



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

### **قرار وزاري**

رقم (١٥٤) بتاريخ ٢٠١٤ / ٤ /

**بيان مدرسة منشأة المغالفة الثانوية الصناعية بنات نظام ثلاث سنوات  
التابعة لإدارة ملوى التعليمية بمحافظة المنيا**

#### **وزير التربية والتعليم :**

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨،  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية،  
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم،  
وعلى القرار الوزاري رقم (٤٩) بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس  
الثانوية الفنية بجميع نوعياتها والقرار الوزاري رقم (٤٠٧) لسنة ٢٠١١،  
وبناء على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور / رئيس قطاع التعليم الفني،  
وتحقيقاً للصالح العام.

#### **تمدد**

##### **المادة الأولى:**

تشأس مدرسة منشأة المغالفة الثانوية الصناعية بنات نظام ثلاث سنوات تتبع إدارة ملوى  
التعليمية بمحافظة المنيا اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥.


##### **المادة الثانية:**

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاثة سنوات ويمنع الطلاب الناجحون في نهاية الصف الثالث  
شهادة دبلوم المدارس الثانوية الصناعية نظام الثلاث سنوات ويحدد فيه اسم التخصص.

##### **المادة الثالثة:**

تضمن المدرسة التخصصات الآتية:

- ١ - أجهزة دقيقة وتحكم.
  - ٢ - التسييج.
  - ٣ - صباغة وطباعة وتجهيز المنسوجات.
- ويجوز بقرار من وزير التربية والتعليم إنشاء تخصصات جديدة أو إلغاء تخصصات قائمة  
وفقاً لاحتياجات سوق العمل بناء على توصية من رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات أو إذا ما  
رأى للوزير ذلك للصالح العام.





جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

٢٠ / / التاريخ

-٢-

تابع القرار رقم (١٥٧) بتاريخ ٢٠١٤/٤/١

**المادة الرابعة:**

يقبل الطلاب بهذه المدرسة وطلابها أحکام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار.

**المادة الخامسة:**

يسرى على هذه المدرسة وطلابها أحکام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار.

**المادة السادسة:**

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم  
  
أ.د/ محمد أبو النصر

